



قرار
رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات
رقم (٦٩) لسنة ٢٠١١

- الاستشار/ عبد العزيز أحمد إبراهيم** رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات
- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١.
 - وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته و المرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١١ و المرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١.
 - وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب و القوانين المعدلة له.
 - وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات.
 - وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب.
 - وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١.
 - و لصالح العمل.

قرار
(المادة الأولى)

يراعى فى اللجان الفرعية المخصصة للاقتراع و التصويت أن يتضمن التشكيل عنصرا نسائيا من بين أمناء اللجنة .

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشرة و على الجهات المختصة تنفيذه.

صدر في: ٢٠١١/١٢/١٠

القاضي الأول
رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

((عبد العزيز أحمد إبراهيم))